

[2082-5631] إذا اشتري الوكيل سلعة بأقل من سعرها؛ هل له

أن يأخذ الباقي ؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا اشتري الوكيل اذا اشتري الوكيل سلعة بأقل من سعرها فهل يصح له ان يأخذ الباقي اذا اشتري الوكيل سلعة بأقل من سعرها فهل يصح له ان يأخذ الباقي ؟ يعني اعطاه دراهم يشرى له سلعة وشراء ارخص من الثمن اللي اعطاه

اياد لا يرد الباقي على صاحبه - 00:00:00

ما هو له نعم - 00:00:25